

تعليق

فضيلة الشيخ صالح العصيمي

حفظه الله تعالى

على

العقيدة الطحاوية

للعامة حجة الإسلام أبو جعفر الوراق الطحاوي

رحمه الله تعالى

النسخة الإلكترونية (الأولى)

الشيخ لم يراجع التفريع

<http://www.atafreegh.com/>

بسم الله الرحمن الرحيم

المجلس الأول

.... العلم والتوحيد والإيمان.

لأن اضطرار الناس إليه فوق كل ضرورة، وافتقارهم إليه فوق كل فقر، وهو أعظم الفقر المذكور في

قوله تعالى: ﴿يَتَأَيَّهَا النَّاسُ أَنْتُمُ الْفُقَرَاءُ إِلَى اللَّهِ وَاللَّهُ هُوَ الْغَنِيُّ الْحَمِيدُ﴾ [فاطر].

ومن هنا فإن من هذا العلم قَدْر لا يصح إيمان العبد إلا به، فإذا جهله كان مُعْرِضًا عن ما يجب عليه

من العلم، وذلك مُخْرِجٌ له من المِلَّة.

وقد أكثر الأئمة - رحمهم الله تعالى - من التصنيف في هذا العلم بَسْطًا واختصارًا، تأصيلًا وتفريعًا.

وقد أشرتُ إلى المعنى المتقدم بقولي:

وبعد.. فالتوحيد علم يَفْضُلُ	على العلوم كلها وَيَنْبُلُ
قد أوجب الرحمن منه قَدْرًا	ليس يصح الدين حتى يُدرَى
فأحرص على التحصيل للعقيدة	مِنْ كُتُبِ سُنَّةِ سديدة
صَنَّفَهَا الأئمة الأسلاف	ولم يكن في أَمْرِهم خلاف
لأنها سَلِيلَةُ الوحيين	ومَهْيَعُ الصَّحَابِ دون مَين

ومن جملة المختصرات التي شُهِرَتْ لأهل السُّنة: عقيدة أبي جعفر الطحاوي رَحِمَهُ اللهُ تعالى.

وقبل البدء في قراءتها قراءة مناسبة للمقام نذكر جملة من الفوائد:

الفائدة الأولى: مُصَنَّفُ هذه العقيدة هو أحمد بن محمد بن سلامة الطحاوي أبو جعفر الأزدي

الحنفي المصري الحافظ.

الفائدة الثانية: طريقة أهل السُّنة فيما يُصَنَّفون من العقائد: اجتناب نسبتها إلى الأفراد لئلا يُتَوَهَّم

اختصاصها بهم، وإنما ينسبونها إلى عموم أهل الإيمان، فيقولون: (عقيدة المسلمين) أو (عقيدة أهل

السُّنة) أو (عقيدة أصحاب الحديث) خلافًا للمبتدعة.

وعقيدة أبي جعفر الطحاوي إنما نُسِبَتْ إليه نسبة تصنيف، وإلا فهو مُصَرِّحٌ في صدرها بأن هذه هي

عقيدة جماعة من الأئمة المتبوعين من أهل السُّنة.

المسألة الثالثة: كان شيخنا حَمَادُ الأنصاري رَحِمَهُ اللهُ يقول: (هذه عقيدة أبي جعفر الطحاوي، وليست

عقيدة أهل السُّنة)؛ وإنما حَمَلَهُ على هذا القول مواضع يسيرة انْتَقَدَتْ على المصنّف، لا تخرج بها هذه

النُّبذة عن كونها من عقائد أهل السنة، وبذلك شُهِرت كلمة أهل العلم منهم.

الفائدة الرابعة: مجموع هذه العقيدة مما وقع الاتفاق عليه بين أتباع الفقهاء الأربعة (أبي حنيفة،

ومالك، والشافعي، وأحمد) كما نصَّ على ذلك السُّبكي في «مُعِيد النِّعَم، ومُبِيد النِّقَم».

الفائدة الخامسة: انتُقِدَ على المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى مواضع عِدَّة من كلامه؛ من أحسن مَنْ كَشَفَهَا

العلامة ابن مانع، والعلامة ابن باز في «حاشيتيهما على العقيدة الطحاوية».

قَالَ الْعَلَامَةُ حُجَّةُ الْإِسْلَامِ أَبُو جَعْفَرٍ الْوَرَّاقِ الطَّحَاوِيُّ بِمَضَرٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:

هَذَا ذِكْرُ بَيَانِ عَقِيدَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ عَلَى مَذْهَبِ فُقَهَاءِ الْمِلَّةِ: أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ بْنِ ثَابِتٍ الْكُوفِيِّ، وَأَبِي يُوسُفَ يَعْقُوبَ بْنِ إِبْرَاهِيمَ الْأَنْصَارِيِّ، وَأَبِي عَبْدِ اللَّهِ مُحَمَّدَ بْنَ الْحَسَنِ الشَّيْبَانِيَّ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ أَجْمَعِينَ، وَمَا يَعْتَقِدُونَ مِنْ أُصُولِ الدِّينِ وَيَدِينُونَ بِهِ رَبُّ الْعَالَمِينَ.

إِنَّمَا خَصَّ الْمَصْنَفَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ هَؤُلَاءِ الثَّلَاثَةَ بِالذِّكْرِ لِأَنَّهُ صَنَّفَهَا لِأَصْحَابِهِ مِنْ فُقَهَاءِ وَأَتْبَاعِ أَبِي حَنِيفَةَ النُّعْمَانِ، وَكَانَ قَدْ فَشَا فِي هَؤُلَاءِ الْقَوْلُ بِالْعَقَائِدِ الْمَرْدُولَةِ، فَفِيهِمْ جَمَلَةٌ مِمَّنْ طُعِنَ عَلَيْهِمْ فِي الْإِعْتِقَادِ، كَالْحَكَمِ بْنِ مُطِيعِ الْبَلْخِيِّ، وَبِشْرِ بْنِ غِيَاثِ الْمَرِيسِيِّ، وَابْنِ أَبِي دَوَادٍ؛ فَإِنْ هَؤُلَاءِ مِنْ أَعْيَانِ الْحَنْفِيَّةِ. فَوَقَعَ تَصْنِيفُ هَذِهِ الرِّسَالَةِ تَنْزِيهًا لِأَبِي حَنِيفَةَ وَأَصْحَابِهِ مِنْ مَفَارِقَةِ أَهْلِ السُّنَّةِ وَالْجَمَاعَةِ، وَهَذَا سِرُّ تَعْظِيمِ أَهْلِ الْعِلْمِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ مِنْ نَجْدٍ وَغَيْرِهَا لِهَذِهِ الْعَقِيدَةِ.

نَقُولُ فِي تَوْحِيدِ اللَّهِ -مُعْتَقِدِينَ بِتَوْفِيقِ اللَّهِ-: أَنَّ اللَّهَ وَاحِدٌ لَا شَرِيكَ لَهُ.
وَلَا شَيْءٌ مِثْلُهُ، وَلَا شَيْءٌ يُعْجِزُهُ، وَلَا إِلَهَ غَيْرُهُ.
قَدِيمٌ بَلَا ابْتِدَاءٍ، دَائِمٌ بَلَا انْتِهَاءٍ.
قَدِيمٌ بَلَا ابْتِدَاءٍ، دَائِمٌ بَلَا انْتِهَاءٍ.

قوله رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (قَدِيمٌ بَلَا ابْتِدَاءٍ) كائنٌ على جهة الخبر، لا على إرادة تسمية الله به؛ فعبارته حينئذٍ على وجه صحيح، فإن الله يُخْبِرُ عنه بكونه قديماً- أي متقدماً على غيره- سابقاً له، ولا يُسمى بـ(القديم) لعدم ثبوت ذلك.

(١) (أَنَّ) يجوز فيها (أَنَّ، وَإِنَّ)، (إِنَّ) إذا كان ابتداءً، لأن بعد القول يخلفها (إِنَّ) دائماً، إذا جاء (قال) تصير (قال: إِنَّ)، إذا صارت على محل مفعول صارت (أَنَّ).

لَا يَفْنَى وَلَا يَبِيدُ. وَلَا يَكُونُ إِلَّا مَا يُرِيدُ.
لَا تَبْلُغُهُ الْأَوْهَامُ، وَلَا تُدْرِكُهُ الْأَفْهَامُ.
وَلَا يُشَبِّهُ الْأَنَامُ.

حَيٌّ لَا يَمُوتُ، قَيُّومٌ لَا يَنَامُ.
خَالِقٌ بِلَا حَاجَةٍ، رَازِقٌ بِلَا مَوْوَنَةٍ.
مُمِيتٌ بِلَا مَخَافَةٍ، بَاعِثٌ بِلَا مَشَقَّةٍ.

مَا زَالَ بِصِفَاتِهِ قَدِيمًا قَبْلَ خَلْقِهِ، لَمْ يَزِدْ بِكَوْنِهِمْ شَيْئًا لَمْ يَكُنْ قَبْلَهُمْ مِنْ صِفَتِهِ، وَكَمَا كَانَ بِصِفَاتِهِ أَزَلِيًّا
كَذَلِكَ لَا يَزَالُ عَلَيْهَا أَبَدِيًّا.

لَيْسَ مُنْذُ خَلَقَ الْخَلْقَ اسْتَفَادَ اسْمَ (الْخَالِقِ)، وَلَا بِإِحْدَاثِهِ الْبَرِيَّةِ اسْتَفَادَ اسْمَ (الْبَارِي).
لَهُ مَعْنَى الرُّبُوبِيَّةِ وَلَا مَرْبُوبَ، وَمَعْنَى الْخَالِقِ وَلَا مَخْلُوقَ.

وَكَمَا أَنَّهُ مُحْيِي الْمَوْتَى بَعْدَ مَا أَحْيَى اسْتَحَقَّ هَذَا الْإِسْمَ قَبْلَ إِحْيَائِهِمْ، كَذَلِكَ اسْتَحَقَّ اسْمَ الْخَالِقِ قَبْلَ
إِنْشَائِهِمْ.

ذَلِكَ بِأَنَّهُ عَلَى كُلِّ شَيْءٍ قَدِيرٌ، وَكُلُّ شَيْءٍ إِلَيْهِ فَقِيرٌ، وَكُلُّ أَمْرٍ عَلَيْهِ يَسِيرٌ، لَا يَحْتَاجُ إِلَى شَيْءٍ، ﴿لَيْسَ
كَمِثْلِهِ شَيْءٌ وَهُوَ السَّمِيعُ الْبَصِيرُ﴾ [الشورى].

قرر المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي الْجُمْلَةِ السَّالِفَةِ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ يَعْتَقِدُونَ أَزَلِيَّةَ الصِّفَاتِ كَمَا يَعْتَقِدُونَ
أَبَدِيَّتَهَا.

وَالْأَزَلُ: مَا تَعَلَّقَ بِالزَّمَنِ السَّابِقِ.

وَالْأَبَدُ: مَا تَعَلَّقَ بِالزَّمَنِ الْقَادِمِ.

خِلَافًا لِلْمَعْتَزَلَةِ وَأَضْرَابِهِمْ مِمَّنْ يَزْعَمُ أَنَّ الْكِمَالَاتِ الْإِلَهِيَّةَ لَمْ تَقَعْ لِلَّهِ إِلَّا بَعْدَ حَدُوثِ آثَارِهَا، فَبِخَلْقِ
الْخَلْقِ صَارَ خَالِقًا، وَبِرَزْقِهِمْ صَارَ رَازِقًا.

وَمَنْ وَعَى هَذِهِ الْقَاعِدَةَ عَرَفَ أَنَّ الصَّحِيحَ فِي اسْتِثْقَاكِ الْإِسْمِ هُوَ السُّمُو، كَمَا هُوَ مَذْهَبُ الْبَصْرِيِّينَ،
وَالْمُرَادُ بِهِ: الْعُلُو.

أَمَّا الْكُوفِيُّونَ الْقَائِلُونَ: (بِأَنَّ اسْتِثْقَاكَ مِنْ وَسَمٍ) فَقَوْلُهُمْ مَبْنِي عَلَى عَقِيدَةِ الْمَعْتَزَلَةِ فِي مَا يُضَافُ إِلَى
اللَّهِ مِنَ الْكِمَالَاتِ؛ إِذْ عَلَى قَوْلِهِمْ صَارَ خَلْقُ الْخَلْقِ عَلَامَةً عَلَى اسْمِ (الْخَالِقِ)، وَرَزَقُ الْخَلْقِ عَلَامَةً عَلَى

اسم (الرازق).

هل فهتم هذه المسألة؟

لأنها مسألة دقيقة، يتكلمون عن (وَسَم) و(السمو)، البصريون أكثرهم من أهل السنة، فهُمْ عندهم السُّمُو المراد به العُلو، إذا قلنا: إن الاسم المراد به العُلو صارت أسماء الله في حقه دالة على عُلوه وكمالهِ وإن لم توجد الآثار.

أما المعتزلة فهُمْ ربطوها بالعلامات والآثار، إذا وُجد الأثر وُجدَ الاسم، فليس الله خالقاً حتى خلق، وليس رازقاً حتى رزق، مقتضى هذا: أنه كان خَلِيّاً من كمالاته قبل ظهور آثاره.

خَلَقَ الْخَلْقَ بِعِلْمِهِ. وَقَدَّرَ لَهُمْ أَقْدَارًا. وَصَرَبَ لَهُمْ آجَالًا. وَلَمْ يَخَفْ عَلَيْهِ شَيْءٌ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُمْ،
وَعَلِمَ مَا هُمْ عَامِلُونَ قَبْلَ أَنْ يَخْلُقَهُمْ.
وَأَمَرَهُمْ بِطَاعَتِهِ، وَنَهَاَهُمْ عَنْ مَعْصِيَتِهِ.
وَكُلُّ شَيْءٍ يَجْرِي بِتَقْدِيرِهِ وَمَشِيئَتِهِ، وَمَشِيئَتُهُ تَنْفُذُ لَا مَشِيئَةٌ لِلْعِبَادِ إِلَّا مَا شَاءَ لَهُمْ، فَمَا شَاءَ لَهُمْ كَانَ،
وَمَا لَمْ يَشَأْ لَمْ يَكُنْ.
يَهْدِي مَنْ يَشَاءُ، وَيَعِصِمُ وَيُعَافِي فَضْلًا، وَيُضِلُّ مَنْ يَشَاءُ، وَيَخْذُلُ وَيَبْتَلِي عَذْلًا.
وَكُلُّهُمْ يَتَقَلَّبُونَ فِي مَشِيئَتِهِ بَيْنَ فَضْلِهِ وَعَذْلِهِ.
وَهُوَ مُتَعَالٍ عَنِ الْأَضْدَادِ وَالْأَنْدَادِ.
لَا رَادَّ لِقَضَائِهِ، وَلَا مُعَقِّبَ لِحُكْمِهِ، وَلَا غَالِبَ لِأَمْرِهِ.
أَمَّا بِذَلِكَ كُلِّهِ، وَأَيُّقِنَا أَنَّ كُلًّا مِنْ عِنْدِهِ.
وَإِنَّ مُحَمَّدًا عَبْدُهُ الْمُصْطَفَى، وَنَبِيُّهُ الْمُجْتَبَى، وَرَسُولُهُ الْمُرْتَضَى.
وَإِنَّهُ خَاتِمُ الْأَنْبِيَاءِ، وَإِمَامُ الْأَتْقِيَاءِ، وَسَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ، وَحَبِيبُ رَبِّ الْعَالَمِينَ.

قوله رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَحَبِيبُ رَبِّ الْعَالَمِينَ) مما انتُقِدَ عليه؛ إذ محبة الله ﷻ لأحد من خلقه لا
تختص به ﷺ؛ بل هي للمؤمنين عامة.

والموافق للنصوص: تسميته بـ (خليل رب العالمين).

والخلة أعلى درجات المحبة.

والحديث المروي في وصفه ﷺ بـ (حبيب رب العالمين) عند الترمذي وغيره لا يصح.

وقد بين هذا المعنى ابن القيم في «روضة المحبين».

وَكُلُّ دَعْوَى النُّبُوَّةِ بَعْدَهُ فَعَيٌّ وَهَوَى.
وَهُوَ الْمَبْعُوثُ إِلَى عَامَّةِ الْجِنِّ، وَكَافَّةِ الْوَرَى، بِالْحَقِّ وَالْهُدَى، وَبِالنُّورِ وَالضِّيَاءِ.

قوله: (وَكَافَّةِ الْوَرَى)؛

الموافق لسنن العرب البلغاء: ترك الإضافة إلى (كافة) فلا يُقال: (كافة الناس)، ولا يقال: (كافة الورى)، وإنما تجيء للتأكيد فيقال: (للناس كافة)، و(للورى كافة)؛ هذا مذهب جمهور أهل العربية، وهو الصحيح.

فَإِنْ يَقُلْ جَهَنَّمُ يَهُمُّ: كَيْفَ اسْتَوَى كَيْفَ يَجِي فُقُلْ لَهُ: كَيْفَ هُوَ

وَأَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ، مِنْهُ بَدَأَ بَلَا كَيْفِيَّةٍ قَوْلًا، وَأُنْزِلَهُ عَلَى رَسُولِهِ وَحِيًّا، وَصَدَقَهُ الْمُؤْمِنُونَ عَلَى ذَلِكَ حَقًّا، وَأَيَّقُنُوا أَنَّهُ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى بِالْحَقِيقَةِ، لَيْسَ بِمَخْلُوقٍ كَكَلَامِ الْبَرِيَّةِ، فَمَنْ سَمِعَهُ فَزَعَمَ أَنَّهُ كَلَامُ الْبَشَرِ فَقَدْ كَفَرَ، وَقَدْ ذَمَّهُ اللَّهُ وَعَابَهُ وَأَوْعَدَهُ بِسَقَرٍ، حَيْثُ قَالَ تَعَالَى: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾ (١٦) [المدثر]، فَلَمَّا أَوْعَدَ اللَّهُ بِسَقَرٍ لِمَنْ قَالَ: ﴿إِنْ هَذَا إِلَّا قَوْلُ الْبَشَرِ﴾ (٢٥) [المدثر]، عَلِمْنَا وَأَيَّقُنَا أَنَّهُ قَوْلُ خَالِقِ الْبَشَرِ، وَلَا يُشَبَّهُ قَوْلَ الْبَشَرِ.

وَمَنْ وَصَفَ اللَّهَ بِمَعْنَى مَنْ مَعَانِي الْبَشَرِ فَقَدْ كَفَرَ، فَمَنْ أَبْصَرَ هَذَا اعْتَبَرَ، وَعَنْ مِثْلِ قَوْلِ الْكُفَّارِ انْزَجَرَ، وَعَلِمَ أَنَّهُ بِصِفَاتِهِ لَيْسَ كَالْبَشَرِ.

هذه الجملة التي ذكرها المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى قَرَّرَ فِيهَا أَصْلَيْنِ اثْنَيْنِ:

أحدهما: أَنَّ الْقُرْآنَ كَلَامُ اللَّهِ لَيْسَ كَكَلَامِ الْبَشَرِ، وَقَدْ تَوَعَّدَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ قَائِلَهُ بِقَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿سَأُصْلِيهِ سَقَرَ﴾ (١٦) [المدثر].

والآخر: أَنَّ مَنْ شَبَّهَ اللَّهَ فِي شَيْءٍ مِنْ صِفَاتِهِ بِصِفَاتِ الْبَشَرِ فَقَدْ كَفَرَ.. كَمَا ذَكَرَ ذَلِكَ جَمَاعَةٌ مِنْهُمْ: نُعَيْمُ بْنُ حَمَّادٍ الْخَزَاعِيُّ شَيْخُ الْبَخَارِيِّ؛ إِذْ قَالَ: (مَنْ شَبَّهَ اللَّهَ بِخَلْقِهِ كَفَرَ).
وَالْمُرَادُ بِالتَّشْبِيهِ: إِثْبَاتُ اتِّفَاقِ الصِّفَةِ الْإِلَهِيَّةِ بِالصِّفَةِ الْبَشَرِيَّةِ.
فَالْمُشَبَّهَةُ كُفَّارٌ.

وَمَنْ وَصَفَ اللَّهُ بِمَعْنَى مَنْ مَعَانِي الْبَشَرِ فَقَدْ كَفَرَ، فَمَنْ أَبْصَرَ هَذَا اعْتَبَرَ، وَعَنْ مِثْلِ قَوْلِ الْكَفَّارِ أَنْزَجَرَ، وَعَلِمَ أَنَّهُ بِصِفَاتِهِ لَيْسَ كَالْبَشَرِ.

والرؤية حقٌّ لأهل الجنةِ بِغَيْرِ إحاطَةٍ ولا كَيْفِيَّةٍ، كما نطق به كتابُ ربِّنا: ﴿وَجُوهٌ يَوْمَئِذٍ نَاضِرَةٌ ﴿٢٢﴾ إِلَىٰ رَبِّهَا نَاطِرَةٌ ﴿٢٣﴾﴾ [القيامة]، وتفسيرُهُ عَلَى ما أَرَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَعَلِمَهُ.

قوله رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (وَتَفْسِيرُهُ عَلَى ما أَرَادَهُ اللَّهُ تَعَالَى وَعَلِمَهُ) يعني أَنه النظر إلى اللَّهِ ﷻ، فإن هذه الآية في سورة القيامة صريحة في كونه نَظَرًا بالعين لتعديتها بـ (إلى)، فإذا عُدِّي فِعْلُ النظر بهذا الحرف لم يحتمل سوى هذا المعنى..

وعلى هذا كلمة أهل السنة جمعاء، وما جاء على خلاف ذلك من الآثار - عن مجاهد وغيره - فهي كَبُوءة فارس وزَلَّة عالم.. كما ذكر هذا أبو عمر ابن عبد البر في كتاب «التمهيد»: (فتفسيرها بانتظار الثواب خلاف الصواب).

وكل ما جاء في ذلك من الحديث الصحيح عن رسول الله ﷺ فهو كما قال، ومَعْنَاهُ عَلَى ما أراد، لا ندخل في ذلك متأولين بآرائنا، ولا متوهمين بأهوائنا، فإنه ما سلم في دينه إلا من سلم الله ﷻ ولرسوله ﷺ، وردَّ عِلْمُ ما اشتبهَ عَلَيْهِ إلى عَالِمِهِ.

ولا تثبت قدم الإسلام إلا على ظَهرِ التسليم والاستسلام.

فَمَنْ رَامَ عِلْمَ ما حُظِرَ عَنْهُ عِلْمُهُ ولم يَقْنَعْ بالتسليم فَهَمُّهُ حَجَبُهُ مَرَامُهُ عَنْ خَالِصِ التَّوْحِيدِ، وصافي المعرفة، وصحيح الإيمان؛ فَيَتَذَبَّدُ بَيْنَ الْكُفْرِ وَالْإِيمَانِ، والتَّصْديقِ والتَّكْذِيبِ، والإِقْرَارِ وَالْإِنْكَارِ، مُوسَّسًا تَائِهًا، شَاكًا، لا مُؤْمِنًا مُصَدِّقًا، ولا جاحِدًا مُكْذِبًا.

وَلَا يَصِحُّ الْإِيمَانُ بِالرُّؤْيَا لِأَهْلِ دَارِ السَّلَامِ لِمَنْ اعْتَبَرَهَا..

ذكر المصنف رَحِمَهُ اللهُ في هذه الجملة أصلاً عظيماً هو قوام الدين، وهو التسليم لله ولرسوله ﷺ، ولهذا لما ذَكَرَ هذا الشأن في قوله تعالى: ﴿فَلَا وَرَبِّكَ لَا يُؤْمِنُونَ﴾ [النساء: ٦٥] عَقَّبَ بشيئين اثنين: أحدهما: الإتيان بالفعل في قوله: (وَيُسَلِّمُوا) لأن الفعل دال على التجدد والاستمرار. والآخر: التعقيب بالمصدر المؤكِّد في قوله: (تسليماً).

وكل طائفة وَلَدَتْ قولاً في الإسلام فإنما نشأ من تَرْكِ التسليم؛ فيُنازِعَ الشرع تارةً بالعقل، وتارةً بالرأي، وتارةً بالذوق، وتارةً بالسياسة والحُكم؛ فهذه طواغيت مُنازعة حُكم الله وحُكم رسوله ﷺ، كما ذَكَرَهُ شيخ الإسلام، وتلميذه ابن القيم، وحفيده بالتلمذة ابن رجب، وعَصْرِيُّهُ ابن أبي العز.

وزاد أهل العصر خامساً؛ وهو: الْفِكْرُ.

فمنازعة التسليم لا تخرج عن هذه الأصول.

العقل عند المتكلمين (علماء الكلام).

والرأي عند أهل الفقه.

والذوق والوجد عند المتصوفة، والمتألهين.

والسياسة والحُكم عند الأمراء المتأمرين.

والفكر اليوم عند المثقفين والمفكرين.

وَلَا يَصِحُّ الْإِيمَانُ بِالرُّؤْيَةِ لِأَهْلِ دَارِ الْإِسْلَامِ لِمَنْ اعْتَبَرَهَا مِنْهُمْ بِوَهْمٍ أَوْ تَأَوَّلَهَا بِفَهْمٍ إِذْ كَانَ تَأْوِيلُ
الرُّؤْيَةِ وَتَأْوِيلُ كُلِّ مَعْنَى يُضَافُ إِلَى الرُّبُوبِيَّةِ بِتَرْكِ التَّأْوِيلِ وَلُزُومِ التَّسْلِيمِ، وَعَلَيْهِ دِينُ الْمُسْلِمِينَ.
وَمَنْ لَمْ يَتَوَقَّ النَّفْيَ وَالتَّشْبِيهَ زَلَّ وَلَمْ يُصِبِ التَّنْزِيهَ.
فَإِنَّ رَبَّنَا جَلَّ وَعَلَا مَوْصُوفٌ بِصِفَاتِ الْوَحْدَانِيَّةِ، مَنْعُوتٌ بِنُعُوتِ الْفَرْدَانِيَّةِ، لَيْسَ فِي مَعْنَاهُ أَحَدٌ مِنَ
الْبَرِيَّةِ.
وَتَعَالَى عَنِ الْحُدُودِ وَالْغَايَاتِ، وَالْأَرْكَانِ وَالْأَعْضَاءِ وَالْأَدَوَاتِ، لَا تَحْوِيهِ الْجِهَاتُ السِّتُّ كَسَائِرِ
الْمُبْتَدَعَاتِ.

هذه الجملة من كلام المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى مِمَّا انْتَقَدَ عَلَيْهِ مِنْ وَجْهَيْنِ:
أحدهما: أَنَّ نَفْيَ مَا نَفَى مِنْ هَذِهِ الْأَلْفَاظِ لَمْ يَأْتِ فِي الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ.
وثانيهما: أَنَّ طَرِيقَةَ الْقُرْآنِ وَالسُّنَّةِ الْإِجْمَالُ فِي النَّفْيِ دُونَ تَفْصِيلِ غَالِبًا، مِبَالِغَةً فِي تَنْزِيهِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ.
وَقَدْ تَوَهَّمَ بَعْضُهُمْ مِنْ هَذِهِ الْجُمْلَةِ مَعَانٍ بَاطِلَةً لَمْ يُرِدْهَا الْمَصْنَفُ (كَنَفْيِ الْعُلُوِّ).
وَالْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللهُ لَمْ يَقْصِدْ إِلَى شَيْءٍ مِنْ ذَلِكَ؛ فَإِنْ مُرَادُهُ بِقَوْلِهِ: وَ(لَا تَحْوِيهِ الْجِهَاتُ السِّتُّ) نَفْيُ أَنْ
تَكُونَ الْجِهَةُ مُحِيطَةً بِاللَّهِ، لَا أَنَّهُ يَنْفِي جِهَةَ الْعُلُوِّ.

بسم الله الرحمن الرحيم

المجلس الثاني

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،
فهذا المجلس الثاني من الإملاءات المناسبة للمحل على العقيدة الطحاوية.

قال المؤلف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى:

والمِعْرَاجُ حَقٌّ، وَقَدْ أُسْرِيَ بِالنَّبِيِّ ﷺ، وَعُرِجَ بِشَخْصِهِ فِي الْيَقْظَةِ إِلَى السَّمَاءِ، ثُمَّ إِلَى حَيْثُ شَاءَ اللهُ
مِنَ الْعُلَا، وَأَكْرَمَهُ اللهُ بِمَا شَاءَ، وَأَوْحَى إِلَيْهِ مَا أَوْحَى ﴿مَا كَذَبَ الْفُؤَادُ مَا رَأَى﴾ [النجم]، فَصَلَّى اللهُ عَلَيْهِ
وَسَلَّمَ فِي الْآخِرَةِ وَالْأُولَى.

والْحَوْضُ الَّذِي أَكْرَمَهُ اللهُ تَعَالَى بِهِ -غِيَاثًا لِأُمَّتِهِ- حَقٌّ.

وَالشَّفَاعَةُ الَّتِي ادَّخَرَهَا لَهُمْ حَقٌّ كَمَا رُوِيَ فِي الْأَخْبَارِ.

وَالْمِيثَاقُ الَّذِي أَخَذَهُ اللهُ تَعَالَى مِنْ آدَمَ وَذُرِّيَّتِهِ حَقٌّ.

قوله رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى: (وَالشَّفَاعَةُ .. حَقٌّ كَمَا رُوِيَ فِي الْأَخْبَارِ) إنما أضاف رواية (الشفاعه) إلى الأخبار
والأحاديث لعدم مجيء التصريح بها في القرآن الكريم، وإنما جاء التصريح بالشفاعة في الأحاديث
النبوية.

نعم.. فُسِّرَ المقام المحمود في قوله تعالى: ﴿عَسَى أَنْ يَبْعَثَكَ رَبُّكَ مَقَامًا مَحْمُودًا﴾ [الإسراء: ٧٩] بأنه
الشفاعة التي يُعْطَاهَا النَّبِيُّ ﷺ، ولا ريب أن الشفاعه من جملة المقام الذي يُحَمَّدُ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ في
الآخرة، إلا أن الآية غير صريحة في لفظها، وإنما عُرِفَ معناها بالسُّنَّة.

ومن مسائل الاعتقاد العظام ما يجيء مُفَصَّلًا في السُّنَّةِ، مُجْمَلًا في القرآن، كالشفاعة، والدَّجَالِ،
وبقاء الطائفة المنصورة والفرقة الناجية - في مسائل آخر - لم تأتِ صريحة في القرآن وَبَيَّنَّتْ في السُّنَّةِ،
وكان ذلك على وجه الامتحان في صِدْقِ الْإِتْبَاعِ لِلنَّبِيِّ ﷺ، والتصديق بما جاء به؛ إذ خرج في الأُمَّة بعد
وفاته ﷺ مَنْ يَزْعُمُ الْإِكْتِفَاءَ بِالْقُرْآنِ، أو لا يرى حُجَّةً في العقائد إلا في المتواتر!، وأهل السُّنَّةِ ثَبَتَ
عندهم العقائد بما صَحَّ مِنَ الْأَخْبَارِ (آحادها، ومتواترها).

والميثاق الذي أخذهُ اللهُ تعالى مِنْ آدَمَ وَذُرِّيَّتِهِ حَقٌّ.
وَقَدْ عَلِمَ اللهُ تعالى فيما لم يزلْ عَدَدَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَعَدَدَ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ..

قوله رَحِمَهُ اللهُ تعالى: (والميثاق الذي أخذهُ اللهُ تعالى مِنْ آدَمَ وَذُرِّيَّتِهِ حَقٌّ) إشارة إلى قوله تعالى: ﴿وَإِذْ أَخَذَ رَبُّكَ مِنْ بَنِي آدَمَ مِنْ ظُهُورِهِمْ ذُرِّيَّتَهُمْ وَأَشْهَدَهُمْ عَلَى أَنْفُسِهِمْ أَلَسْتُ بِرَبِّكُمْ قَالُوا بَلَى شَهِدْنَا﴾ [الأعراف: ١٧٢] الآية..

وَقَدْ عَلِمَ اللهُ تَعَالَى فِيْمَا لَمْ يَزَلْ عَدَدَ مَنْ يَدْخُلُ الْجَنَّةَ، وَعَدَدَ مَنْ يَدْخُلُ النَّارَ جُمْلَةً وَاحِدَةً، فَلَا يُزَادُ فِي ذَلِكَ الْعَدَدُ، وَلَا يُنْقُصُ مِنْهُ.

وَكَذَلِكَ أَفْعَالُهُمْ فِيْمَا عَلِمَ مِنْهُمْ أَنْ يَفْعَلُوهُ، وَكُلُّ مُيسَّرٍ لِمَا خُلِقَ لَهُ، وَالْأَعْمَالُ بِالْخَوَاتِيمِ، وَالسَّعِيدُ مَنْ سَعِدَ بِقَضَاءِ اللهِ، وَالشَّقِيئُ مَنْ شَقِيَ بِقَضَاءِ اللهِ.

وَأَصْلُ الْقَدَرِ سِرُّ اللهِ تَعَالَى فِي خَلْقِهِ، لَمْ يَطْلُعْ عَلَى ذَلِكَ مَلَكٌ مُقَرَّبٌ وَلَا نَبِيٌّ مُرْسَلٌ، وَالتَّعَمُّقُ وَالنَّظَرُ فِي ذَلِكَ دَرِيعَةُ الْخِذْلَانِ، وَسَلَمُ الْحِزْمَانِ، وَدَرَجَةُ الطُّغْيَانِ، فَالْحَذَرُ كُلُّ الْحَذَرِ مِنْ ذَلِكَ نَظَرًا وَفِكْرًا وَوَسْوَسةً، فَإِنَّ اللهَ تَعَالَى طَوَى عِلْمَ الْقَدَرِ عَنْ أَنْامِهِ، وَنَهَاهُمْ عَنْ مَرَامِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي كِتَابِهِ: ﴿لَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ (٢٣) [الأنبياء]، فَمَنْ سَأَلَ: (لِمَ فَعَلَ؟) فَقَدْ رَدَّ حُكْمَ الْكِتَابِ؛ وَمَنْ رَدَّ حُكْمَ الْكِتَابِ كَانَ مِنَ الْكَافِرِينَ.

فَهَذَا جُمْلَةٌ مَا يَحْتَاجُ إِلَيْهِ مَنْ هُوَ مُنَوَّرٌ قَلْبُهُ مِنْ أَوْلِيَاءِ اللهِ تَعَالَى، وَهِيَ دَرَجَةُ الرَّاسِخِينَ فِي الْعِلْمِ؛ لِأَنَّ الْعِلْمَ عِلْمَانِ: عِلْمٌ فِي الْخَلْقِ مَوْجُودٌ، وَعِلْمٌ فِي الْخَلْقِ مَفْقُودٌ، فَإِنْكَارُ الْعِلْمِ الْمَوْجُودِ كُفْرٌ، وَادِّعَاءُ الْعِلْمِ الْمَفْقُودِ كُفْرٌ، وَلَا يَثْبُتُ الْإِيمَانُ إِلَّا بِقَبُولِ الْعِلْمِ الْمَوْجُودِ، وَتَرْكِ طَلَبِ الْعِلْمِ الْمَفْقُودِ.

ذكر المصنف رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى فِي مَا سَلَفَ بَابًا عَظِيمًا مِنْ أَبْوَابِ الْإِيمَانِ؛ وَهُوَ الْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ؛ الَّذِي هُوَ أَحَدُ أَصُولِ الْإِيمَانِ السَّتَةِ الْعِظَامِ.

وَقَدْ دُلَّ عَلَى تَعْظِيمِهِ بِوُجُوهِ؛ مِنْهَا:

إِفْرَادُهُ بِالذِّكْرِ فِي الْقُرْآنِ الْكَرِيمِ؛ إِذْ لَمْ يَأْتِ قَطْ مَجْمُوعًا إِلَى بَقِيَةِ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ، بَلْ ذُكِرَتْ أَرْكَانُ الْإِيمَانِ غَيْرَ مَرَّةٍ مُتَتَابِعَةً فِي نَسَقٍ وَاحِدٍ، وَلَمْ يُضْمَ إِلَيْهَا الْإِيمَانُ بِالْقَدَرِ؛ بَلْ أُفْرِدَ تَعْظِيمًا لَهُ، كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿إِنَّا كُلَّ شَيْءٍ خَلَقْنَاهُ بِقَدَرٍ﴾ (٤٩) [القمر]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقْدَرَهُ، نَقْدِيرًا﴾ [الفرقان: ٢].

وَلَمْ تَخْتَلَفْ هَذِهِ الْأُمَّةُ فِي شَيْءٍ مِنْ أَرْكَانِ الْإِيمَانِ كَمَا اخْتَلَفَتْ فِي بَابِ الْقَدَرِ الْمَذْكُورِ عِنْدَهُمْ بِاسْمِ (مَسْأَلَةِ خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ).

وَقَدْ بَيَّنَّ الْمَصْنَفُ رَحِمَهُ اللهُ تَعَالَى أَنَّ الْعَبْدَ فِي هَذِهِ الدُّنْيَا يَدُورُ بَيْنَ عِلْمَيْنِ:

أَحَدُهُمَا: الْعِلْمُ الْمَوْجُودُ؛ وَهُوَ عِلْمُ الشَّرْعِ.

وَالْآخَرُ: الْعِلْمُ الْمَفْقُودُ؛ وَهُوَ عِلْمُ الْقَدَرِ الَّذِي غَيَّبَهُ اللهُ عَنِ الْخَلْقِ.

فَإِنْكَارُ عِلْمِ الشَّرْعِ الْمَوْجُودِ كُفْرٌ، وَادِّعَاءُ الْعِلْمِ الْمَفْقُودِ كُفْرٌ.

وَمَنْ نَوَّرَ اللَّهُ قَلْبَهُ آمَنَ بِالْقَدْرِ كُلِّهِ خَيْرُهُ وَشَرُّهُ، حُلُوهُ وَمُرُّهُ، وَقَطَعَ النَّظَرَ عَنِ التَّعَمُّقِ فِي تَضَاعِيفِ الْقَدْرِ، وَكَبَّحَ جَمَاحَ نَفْسِهِ عَنِ مَنَازَعَةِ قَدْرِ الرَّبِّ ﷻ بِمَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ. والخطأ في الشرع والقدر من أعظم الأبواب التي دخل فيها الداخل على المسلمين قديماً وحديثاً، كما يبين ذلك شيخ الإسلام ابن تيمية في «التدمرية»، وفي رسالته «الاحتجاج بالقدر».

وخلاصة ما ذكره ترجع إلى أصليين اثنين:

أحدهما: أن العبد مُتَعَبِّدٌ بالشرع المُطَهَّر لا بالقدر المُقَدَّر.

والآخر: أن القدر يُحْتَجُّ به في المصائب دون المعائب.

وَتُؤْمِنُ بِاللَّوْحِ وَالْقَلَمِ وَبِجَمِيعِ مَا فِيهِ قَدْ رُفِعَ.

فَلَوْ اجْتَمَعَ الْخَلْقُ كُلُّهُمْ عَلَى شَيْءٍ كَتَبَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ أَنَّهُ كَائِنٌ لِيَجْعَلُوهُ غَيْرَ كَائِنٍ لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، وَلَوْ اجْتَمَعُوا كُلُّهُمْ عَلَى شَيْءٍ لَمْ يَكْتُبَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِيهِ أَنَّهُ غَيْرُ كَائِنٍ لِيَجْعَلُوهُ كَائِنًا لَمْ يَقْدِرُوا عَلَيْهِ، جَفَّ الْقَلَمُ بِمَا هُوَ كَائِنٌ إِلَى يَوْمِ الْقِيَامَةِ، وَمَا أَخْطَأَ الْعَبْدُ لَمْ يَكُنْ لِيُصِيبَهُ، وَمَا أَصَابَهُ لَمْ يَكُنْ لِيُخْطِئَهُ.

وَعَلَى الْعَبْدِ أَنْ يَعْلَمَ أَنَّ اللَّهَ قَدْ سَبَقَ عِلْمُهُ فِي كُلِّ كَائِنٍ مِنْ خَلْقِهِ، فَقَدَّرَ ذَلِكَ تَقْدِيرًا مُحْكَمًا مُبْرَمًا، لَيْسَ فِيهِ نَاقِصٌ، وَلَا مُعَقَّبٌ، وَلَا مُزِيلٌ، وَلَا مُغَيَّرٌ، وَلَا نَاقِصٌ وَلَا زَائِدٌ مِنْ خَلْقِهِ فِي سَمَاوَاتِهِ وَأَرْضِهِ.

وَذَلِكَ مِنْ عَقْدِ الْإِيمَانِ، وَأُصُولِ الْمَعْرِفَةِ، وَالْاعْتِرَافِ بِتَوْحِيدِ اللَّهِ تَعَالَى وَرُبُوبِيَّتِهِ، كَمَا قَالَ تَعَالَى فِي

كِتَابِهِ ﴿وَخَلَقَ كُلَّ شَيْءٍ فَقَدَرَهُ تَقْدِيرًا﴾ [الفرقان]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَكَانَ أَمْرُ اللَّهِ قَدَرًا مَقْدُورًا﴾ [الأحزاب: ٣٨]،

فَوَيْلٌ لِمَنْ صَارَ لِلَّهِ تَعَالَى فِي الْقَدَرِ خَصِيمًا، وَأَحْضَرَ لِلنَّظَرِ فِيهِ قَلْبًا سَقِيمًا، لَقَدْ اَلْتَمَسَ بَوْهَمِهِ فِي فَحْصِ الْغَيْبِ سِرًّا كَتِيمًا، وَعَادَ بِمَا قَالَ فِيهِ أَفَّاكَ أَثِيمًا.

وَالْعَرْشُ وَالْكُرْسِيُّ حَقٌّ.

وَهُوَ مُسْتَغْنٍ عَنِ الْعَرْشِ وَمَا دُونَهُ.

مُحِيطٌ بِكُلِّ شَيْءٍ وَفَوْقَهُ، وَقَدْ أَعْجَزَ عَنِ الْإِحَاطَةِ خَلْقُهُ.

قوله رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى: (وَالْعَرْشُ وَالْكُرْسِيُّ حَقٌّ) أَشْعَرَ بِالْعُطْفِ تَغَايِرَ ذَاتَيْهِمَا رَدًّا عَلَى مَنْ زَعَمَ أَنَّهُمَا ذَاتٌ

وَاحِدَةٌ، وَفَسَّرَ الْعَرْشَ بِالْكُرْسِيِّ، وَالْكُرْسِيَّ بِالْعَرْشِ.

وَالَّذِي دَلَّتْ عَلَيْهِ الْأَدَلَةُ الصَّحَاحُ وَانْعَقَدَ عَلَيْهِ الْإِجْمَاعُ الصُّرَاحُ: هُوَ أَنَّ الْعَرْشَ مَحَلُّ عُلُوِّ الرَّبِّ ﷻ

وَاسْتِقْرَارِهِ، وَأَنَّ الْكُرْسِيَّ هُوَ مَوْضِعُ الْقَدَمَيْنِ، وَمَنْ تَفَوَّهَ بِغَيْرِ هَذَا فَقَدْ أَخْطَأَ.

وَنَقُولُ: أَنَّ اللَّهَ اتَّخَذَ إِبْرَاهِيمَ خَلِيلًا، وَكَلَّمَ اللَّهُ مُوسَى تَكْلِيمًا، إِيْمَانًا وَتَصَدِيقًا وَتَسْلِيمًا.
وَنُؤْمِنُ بِالْمَلَائِكَةِ وَالنَّبِيِّينَ وَالْكِتَابِ الْمُنَزَّلَةِ عَلَى الْمُرْسَلِينَ وَنَشْهَدُ أَنَّهُمْ كَانُوا عَلَى الْحَقِّ الْمُبِينِ.
وَنُسَمِّي أَهْلَ قِبَلَتِنَا مُسْلِمِينَ مُؤْمِنِينَ، مَا دَامُوا بِمَا جَاءَ بِهِ النَّبِيُّ ﷺ مُعْتَرِفِينَ، وَلَهُ بِكُلِّ مَا قَالَ وَأَخْبَرَ
مُصَدِّقِينَ.

وَلَا نَخُوضُ فِي اللَّهِ، وَلَا نُمارِي فِي دِينِ اللَّهِ.
وَلَا نُجَادِلُ فِي الْقُرْآنِ، وَنَشْهَدُ أَنَّهُ كَلَامُ رَبِّ الْعَالَمِينَ، نَزَلَ بِهِ الرُّوحُ الْأَمِينُ، فَعَلَّمَهُ سَيِّدُ الْمُرْسَلِينَ
مُحَمَّدًا صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَعَلَى آلِهِ أَجْمَعِينَ، وَهُوَ كَلَامُ اللَّهِ تَعَالَى لَا يُسَاوِيهِ شَيْءٌ مِنْ كَلَامِ الْمَخْلُوقِينَ، وَلَا
نَقُولُ بِخَلْقِهِ، وَلَا نُخَالِفُ جَمَاعَةَ الْمُسْلِمِينَ.
وَلَا نَكْفُرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ.

قوله ﷻ تعالى: (وَلَا نَكْفُرُ أَحَدًا مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ بِذَنْبٍ مَا لَمْ يَسْتَحِلَّهُ) أراد بالذنب: ما دون الشرك
والكفر، فإن المُكفَّرات مُخرجة للعبد عن الإيمان بنفسها، من غير شريطة الاستحلال.
وهذه الجملة عند أهل السنة أرادوا بها الرد على مَنْ كَفَّرَ فاعِلَ الكبيرة، فليس المراد عندهم جنس
الذنب مطلقًا، لأن الشرك ذنب، بل مُرادهم: الكبائر فما دونها مما سوى الشرك والكفر، فما كان كذلك
فلا يكفر به العبد ما لم يستحله.

والمراد بالاستحلال: اعتقاد حِلِّه، لا مجرد فعله؛ وذلك بأن يفعل الكبيرة وهو يجزم
بحِلِّها، ويناضل مُناظرًا في حُرمتها..

فَمَنْ زَنِىَ أَوْ أَكَلَ الرِّبَا لَمْ يَكُنْ كَافِرًا بِمَجْرَدِ الْفِعْلِ، بَلْ لَا يَكْفُرُ حَتَّى يَعتقد حِلَّهُ، وَمَنْ ادَّعى أَنَّ فِعْلَهُ
لِلذَّنْبِ دَالٌّ عَلَى اسْتِحْلَالِهِ لَهُ فَقَدْ زَلَّ فِي مَعْنَى الاسْتِحْلَالِ، وَلَا فَرْقَ فِي ذَلِكَ بَيْنَ الذَّنْبِ الْوَاحِدِ وَالذَّنْبِ
الكَثِيرِ..

ومنه تعلم أن وجود بنوك الربا وغيرها من الموبقات الظاهرة في كثير من بلاد المسلمين برعاية من
الولايات القائمة فيها فسقٌ وليس بكُفرٍ إلا أن تُعتقد أنها حلال في غير شُبْهة.

وَلَا نَقُولُ: لَا يَضُرُّ مَعَ الْإِيمَانِ ذَنْبٌ لِمَنْ عَمِلَهُ.
وَنَرْجُو لِلْمُحْسِنِينَ مِنَ الْمُؤْمِنِينَ أَنْ يَعْفُو عَنْهُمْ وَيُدْخِلَهُمُ الْجَنَّةَ بِرَحْمَتِهِ، وَلَا نَأْمَنُ عَلَيْهِمْ، وَلَا نَشْهَدُ
لَهُمْ بِالْجَنَّةِ، وَنَسْتَغْفِرُ لِمُسِيئِهِمْ، وَنَخَافُ عَلَيْهِمْ، وَلَا نُقْنِطُهُمْ.
وَالْأَمْنُ وَالْيَأْسُ يَنْقُلَانِ عَنِ مِلَّةِ الْإِسْلَامِ، وَسَبِيلُ الْحَقِّ بَيْنَهُمَا لِأَهْلِ الْقِبْلَةِ.

ما ذكره المصنف رَحِمَهُ اللهُ مِنَ الشهادة بالجنة والنار قاعدته: أن الشهادة بالعموم للمؤمنين بالجنة
وللكافرين بالنار حق بلا مَرِيَّةٍ، أمّا الأفراد فلا بد من التعيين فيهم بدليل مُصَرِّحٍ بدار المآل، لكون أبي
بكر الصديق رَضِيَ اللهُ عَنْهُ من أهل الجنة، وَكَوْنِ أَبِي لَهَبٍ الْأَثِيمِ من أهل النار.

ولا يَخْرُجُ الْعَبْدُ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا بِجُحُودٍ مَا أَدْخَلَهُ فِيهِ.

قوله رَحِمَهُ اللهُ: (ولا يَخْرُجُ الْعَبْدُ مِنَ الْإِيمَانِ إِلَّا بِجُحُودٍ مَا أَدْخَلَهُ فِيهِ) هو من جملة ما انتُقِدَ على المصنف رَحِمَهُ اللهُ؛ فَإِنَّ الْعَبْدَ قَدْ يَخْرُجُ مِنَ الدِّينِ مِنْ غَيْرِ جُحُودِهِ لشيءٍ منه؛ بل متى جاء بِمُكْفَرٍ كَفَرَ وَلَوْ لَمْ يَجْحَدْ، كَتَرَكَ الصَّلَاةَ مثلاً بدون جحود - لوجوبها - هو كُفْرٌ بِإِجْمَاعِ الصَّحَابَةِ.. ومِثْلُ ذَلِكَ بَقِيَّةُ نَظَائِرِهِ.

والإيمان: هو الإقرارُ باللسان، والتصديقُ بالجنان.

وَجَمِيعُ مَا صَحَّ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ مِنَ الشَّرْعِ وَالْبَيَانِ كُلُّهُ حَقٌّ.

والإيمانُ واحدٌ، وأهلهُ في أصلِهِ سواءٌ، والتفاضلُ بينهم بالخشية والتقى، ومخالفة الهوى، وملازمة

الأولى.

ذكر المصنف رحمه الله في هذه الجملة مسألتين اثنتين كبيرتين انتقدتا عليه:

أولاهما: قصره الإيمان على قول اللسان وتصديق الجنان من غير ذكرٍ للعمل.

والأدلة ظاهرة في كون العمل من جملة حقيقة الإيمان.

وثانيهما: ادّعاؤه رحمه الله أن أصل الإيمان واحد، وأهله في ذلك سواء.

وهذه المسألة متولدة من الأولى؛ إذ جعل القول والتصديق قدرًا مشتركًا هو ثابت في حق كل

مؤمن، فيلزم حينئذ كون الإيمان واحدًا واستواء أهله فيه، وهذا القول ظاهر الضعف؛ فليس إيمان

الأنبياء المرسلين والملائكة المقربين كإيمان آحاد المسلمين.

ولهذا فإن أهل السنة القائلين بالتفاوت يقولون بزيادة الإيمان ونقصانه بخلاف قول من زعم أن

الإيمان واحدٌ، وأن أهله في أصله سواء.

وهذه الأقوال التي ذكرها المصنف رحمه الله تعالى في الإيمان هي من مذهب مرجئة الفقهاء، الذين

فارقوا أهل السنة في عدّ العمل من جملة الإيمان، وبنوا على ذلك أصولًا باينوا فيها أهل السنة

والجماعة.

والمؤمنون كلُّهم أولياء الرحمن، وأكرمهم عند الله أطوعهم وأتبعهم للقرآن.
والإيمان: هو الإيمان بالله، وملائكته، وكتبه، ورسله، واليوم الآخر، والقدر خيره وشره، وحلوه
ومره من الله تعالى.

ونحن مؤمنون بذلك كله، لا نفرق بين أحد من رسله، ونصدقهم كلهم على ما جاءوا به.
وأهل الكبائر - من أمة محمد ﷺ - في النار لا يخلدون، إذا ماتوا وهم موحّدون، وإن لم يكونوا
تائبين، بعد أن لقوا الله عارفين مؤمنين وهم في مشيئته وحكمه؛ إن شاء غفر لهم وعفا عنهم بفضلِهِ، كما
ذكر ﷻ في كتابه: ﴿وَيَعْفُ مَا دُونَ ذَلِكَ لِمَنْ يَشَاءُ﴾ [النساء: ٤٨]، وإن شاء عذبهم في النار بعدله، ثم
يُخرجهم منها برحمته وشفاعة الشافعين من أهل طاعته، ثم يبعثهم إلى جنته، وذلك بأن الله تعالى تولى
أهل معرفته، ولم يجعلهم في الدارين كأهل نكرته، الذين خابوا من هدايته، ولم ينالوا ولايته.
اللهم يا ولي الإسلام وأهله ثبتنا على الإسلام حتى نلقاك به.

ذكر المصنف رحمه الله تعالى هنا عقيدة أهل السنة في فعلة الكبيرة، وأنهم تحت مشيئة الله ﷻ إن شاء
غفر لهم وإن شاء عذبهم؛ هذا في الآخرة.
أمّا في الدنيا: فهم ممن يدخل في اسم (مطلق الإيمان)، دون اسم (الإيمان المطلق)؛ فعندهم قدر
من الإيمان ثبت به كونهم من أهله، لكن ليس عندهم الإيمان المطلق الكامل.

وَنَرَى الصَّلَاةَ خَلْفَ كُلِّ بَرٍّ وَفَاجِرٍ مِنْ أَهْلِ الْقِبْلَةِ، وَعَلَى مَنْ مَاتَ مِنْهُمْ.
وَلَا نُنْزِلُ أَحَدًا مِنْهُمْ جَنَّةً وَلَا نَارًا، وَلَا نَشْهَدُ عَلَيْهِمْ بِكُفْرٍ وَلَا بِشُرْكِ وَلَا بِنِفَاقٍ، مَا لَمْ يَظْهَرْ مِنْهُمْ
شَيْءٌ مِنْ ذَلِكَ، وَنَذَرُ سَرَائِرَهُمْ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى.
وَلَا نَرَى السَّيْفَ عَلَى أَحَدٍ مِنْ أُمَّةٍ مُحَمَّدٍ ﷺ إِلَّا مَنْ وَجَبَ عَلَيْهِ السَّيْفُ.
وَلَا نَرَى الْخُرُوجَ عَلَى أَيْمَتِنَا وَوُلَاةِ أُمُورِنَا وَإِنْ جَارُوا، وَلَا نَدْعُو عَلَيْهِمْ، وَلَا نُنْزِعُ يَدًا مِنْ طَاعَةٍ،
وَنَرَى طَاعَتَهُمْ مِنْ طَاعَةِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ فَرِيضَةً مَا لَمْ يَأْمُرُوا بِمَعْصِيَةٍ، وَنَدْعُوا لَهُمْ بِالصَّلَاحِ وَالْمَعَاوَةِ.
وَنَتَّبِعُ السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَنَجْتَنِبُ الشُّذُوزَ وَالْخِلَافَ وَالْفُرْقَةَ.
وَنُحِبُّ أَهْلَ الْعَدْلِ وَالْأَمَانَةِ، وَنُبْغِضُ أَهْلَ الْجَوْرِ وَالْخِيَانَةِ.
وَنَقُولُ: (اللَّهُ أَعْلَمُ) فِيمَا اشْتَبَهَ عَلَيْنَا عِلْمُهُ.

هذه الجملة التي ذكرها المصنف رحمه الله تعالى تشتمل على مسائل عظام مما يتعلق بطاعة ولاة
الجور والظلم وترك الخروج عليهم، وتفصيل هذه المسائل مما يطول، لكن هذا الموضع من «العقيدة
الطحاوية» نافع في إثبات رجوع أبي حنيفة رحمه الله تعالى عن القول بجواز الخروج على أئمة الجور؛ إذ أثير
عنه ذلك.

وهذه العقيدة - كما صرح المصنف في صدرها - هي عقيدة أهل الإسلام وما مضى عليه أئمتهم
كأبي حنيفة وأبي يوسف ومحمد بن الحسن الشيباني.
وَمَنْ ذَكَرَ أَنَّ أَهْلَ السُّنَّةِ رَحِمَهُمُ اللَّهُ اخْتَلَفُوا فِي الْخُرُوجِ عَلَى وِلَاةِ الْجَوْرِ فَقَدْ أَخْطَأَ؛ إِذْ عَدَّ الْقَوْلَ
الْمُهْجُورَ مَشْهُورًا، وَجَعَلَ الْوَقَائِعَ الْقَدَرِيَّةَ بِمَنْزِلَةِ الْأَدْلَةِ الشَّرْعِيَّةِ؛
فَالْأَوَّلُ: كَمَنْ يَذْكُرُ قَوْلَ أَبِي حَنِيفَةَ الْقَدِيمِ.
وَالثَّانِي: كَمَنْ يَحْتَجُّ بِفِعْلِ ابْنِ الزُّبَيْرِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ وَعَفَا عَنْهُ.

وَنَرَى الْمَسْحَ عَلَى الْخُفَيْنِ، فِي السَّفَرِ وَالْحَضَرِ، كَمَا جَاءَ فِي الْأَثَرِ.
وَالْحَجُّ وَالْجِهَادُ مَاضِيَانِ مَعَ أُولِي الْأَمْرِ مِنَ الْمُسْلِمِينَ بَرَّهِمْ وَفَاجِرِهِمْ إِلَى قِيَامِ السَّاعَةِ، لَا يُبْطِلُهُمَا
شَيْءٌ وَلَا يَنْقُضُهُمَا.

هذه المسائل التي ذكرها المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ تعالى بدءًا من طاعة ولاية الجور، ومروراً بالمسح على
الخفين، وانتهاءً بإقامة الحج والجهاد مع كل مَنْ وَلِيَ أَمْرَ الْمُسْلِمِينَ هي من جملة المسائل التي صارت
من عقائد أهل السنة على وجه المخالفة والمناقضة لأهل البدعة.

بسم الله الرحمن الرحيم

المجلس الثالث

الحمد لله رب العالمين، والصلاة والسلام على عبده ورسوله محمد وعلى آله وصحبه أجمعين،
أما بعد، فهذا هو المجلس الثالث من التعليق على العقيدة الطحاوية تعليقا يليق بالمقام.

قال المؤلف رحمته الله تعالى:

وَنُؤْمِنُ بِالْكَرَامِ الْكَاتِبِينَ، فَإِنَّ اللَّهَ قَدْ جَعَلَهُمْ عَلَيْنَا حَافِظِينَ.

وَنُؤْمِنُ بِمَلِكِ الْمَوْتِ، الْمُوَكَّلِ بِقَبْضِ أَرْوَاحِ الْعَالَمِينَ.

وَبِعَذَابِ الْقَبْرِ لِمَنْ كَانَ لَهُ أَهْلًا، وَسُؤَالِ مُنْكَرٍ وَنَكِيرٍ فِي قَبْرِهِ عَنْ رَبِّهِ وَدِينِهِ وَنَبِيِّهِ، عَلَى مَا جَاءَتْ بِهِ

الْأَخْبَارُ عَنْ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَعَنِ الصَّحَابَةِ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ.

وَالْقَبْرِ رَوْضَةً مِنْ رِيَاضِ الْجَنَّةِ، أَوْ حُفْرَةً مِنْ حُفْرِ النَّيرانِ.

وَنُؤْمِنُ بِالْبَعْثِ وَجَزَاءِ الْأَعْمَالِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ، وَالْعَرْضِ وَالْحِسَابِ، وَقِرَاءَةِ الْكِتَابِ، وَالثَّوَابِ

وَالْعِقَابِ، وَالصِّرَاطِ وَالْمِيزَانِ.

وَالْجَنَّةَ وَالنَّارَ مَخْلُوقَتَيْنِ لَا تَفْنِيَانِ أَبَدًا وَلَا تَبِيدَانِ، وَأَنَّ اللَّهَ تَعَالَى خَلَقَ الْجَنَّةَ وَالنَّارَ قَبْلَ الْخَلْقِ،

وَخَلَقَ لَهُمَا أَهْلًا، فَمَنْ شَاءَ مِنْهُمْ إِلَى الْجَنَّةِ فَضْلًا مِنْهُ، وَمَنْ شَاءَ مِنْهُمْ إِلَى النَّارِ عَذَابًا مِنْهُ، وَكُلٌّ يَعْمَلُ لِمَا

قَدْ فُرِغَ لَهُ، وَصَائِرُ إِلَى مَا خُلِقَ لَهُ.

وَالْخَيْرُ وَالشَّرُّ مُقَدَّرَانِ عَلَى الْعِبَادِ.

ذكر المصنف رحمته الله تعالى في الجملة السابقة مسائل عِدَّة تتعلق بالإيمان باليوم الآخر.

ومن محاسن تصرفه باللفظ عدوله عن التسمية المشهورة لملك الموت (عزرائيل) إلى التسمية

الواردة في الكتاب والسنة وهي (مَلَكُ الْمَوْتِ).

أما اسم (عزرائيل) فإنه لم يثبت فيه شيء.

والاستِطاعةُ التي يَجِبُ بِهَا الْفِعْلُ مِنْ نَحْوِ التَّوْفِيقِ الَّذِي لَا يَجُوزُ أَنْ يُوصَفَ الْمَخْلُوقُ بِهِ تَكُونَ مَعَ الْفِعْلِ، أَمَّا الاستِطاعةُ مِنْ جِهَةِ الصَّحَةِ وَالْوُسْعِ وَالتَّمَكُّينِ وَسَلَامَةِ الْأَلَاتِ فَهِيَ قَبْلَ الْفِعْلِ، وَبِهَا يَتَعَلَّقُ الْخِطَابُ، وَهُوَ كَمَا قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿لَا يُكَلِّفُ اللَّهُ نَفْسًا إِلَّا وُسْعَهَا﴾ [البقرة: ٢٨٦].

وَأَفْعَالُ الْعِبَادِ خَلَقَ اللَّهُ، وَكَسَبَ مِنَ الْعِبَادِ.

وَلَمْ يُكَلِّفْهُمْ اللَّهُ تَعَالَى إِلَّا مَا يُطِيقُونَ، وَلَا يُطِيقُونَ إِلَّا مَا كَلَّفَهُمْ وَهُوَ تَفْسِيرُ: ”لَا حَوْلَ وَلَا قُوَّةَ إِلَّا بِاللَّهِ“؛ نَقُولُ: لَا حِيلَةَ لِأَحَدٍ، وَلَا حَرَكََةَ لِأَحَدٍ وَلَا تَحَوُّلَ لِأَحَدٍ عَنْ مَعْصِيَةِ اللَّهِ إِلَّا بِمَعُونَةِ اللَّهِ، وَلَا قُوَّةَ لِأَحَدٍ عَلَى إِقَامَةِ طَاعَةِ اللَّهِ وَالثَّبَاتِ عَلَيْهَا إِلَّا بِتَوْفِيقِ اللَّهِ.

وَكُلُّ شَيْءٍ يَجْرِي بِمَشِيئَةِ اللَّهِ تَعَالَى وَعِلْمِهِ وَقَضَائِهِ وَقَدَرِهِ، غَلَبَتْ مَشِيئَتُهُ الْمَشِيئَاتِ كُلَّهَا، وَغَلَبَ قَضَاؤُهُ الْحِيلَ كُلَّهَا، يَفْعَلُ مَا يَشَاءُ وَهُوَ غَيْرُ ظَالِمٍ أَبَدًا، لَا يَسْأَلُ تَقَدَّسَ عَنْ كُلِّ سُوءٍ وَحِينَ، وَتَنْزَعَهُ عَنْ كُلِّ عَيْبٍ وَشَيْنٍ ﴿لَا يَسْأَلُ عَمَّا يَفْعَلُ وَهُمْ يُسْأَلُونَ﴾ [الأنبياء: ٢٣].

ذَكَرَ الْمَصْنِفُ رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى هُنَا مَسْأَلَةَ خَلْقِ أَفْعَالِ الْعِبَادِ؛

وَأَهْلُ السُّنَّةِ يَعْتَقِدُونَ أَنَّ لِلْعَبْدِ فِي فِعْلِهِ مَشِيئَةً وَاخْتِيَارًا، إِلَّا أَنَّهَا تَابِعَةٌ لِمَشِيئَةِ اللَّهِ وَاخْتِيَارِهِ، فَأَفْعَالُ الْعَبْدِ حِينَئِذٍ بِإِرَادَتِهِ الْمَحْكُومَةِ بِإِرَادَةِ اللَّهِ كَمَا قَالَ تَعَالَى: ﴿وَمَا تَشَاءُونَ إِلَّا أَنْ يَشَاءَ اللَّهُ﴾ [الإنسان: ٣٠].

وَإِرَادَةُ الْعَبْدِ لَا تَسْتَقِلُّ بِإِيقَاعِ الْفِعْلِ مَا لَمْ يَجْعَلِ اللَّهُ لَهُ قُدْرَةً وَاسْتِطَاعَةً.

وَقَدْ رَكَّبَ اللَّهُ ﷻ فِي الْخَلْقِ قُدْرًا تُمَكِّنُهُم مِنَ الْفِعْلِ، وَأَمَرَهُمْ بِمَا أَمَرَهُمْ وَهُوَ فِي وَسْعِهِمْ، وَلَهُمْ قُدْرَةٌ عَلَى غَيْرِهِ..

فَقَوْلُ الْمَصْنِفِ رَحِمَهُ اللَّهُ: (وَلَا يُطِيقُونَ إِلَّا مَا كَلَّفَهُمْ) فِيهِ نَظَرٌ؛ بَلْ قُدْرَتُهُمْ فَوْقَ مَا كَلَّفُوا، لَكِنَّ اللَّهَ رَحِمَهُمْ فَخَفَّفَ عَنْهُمْ.

وفي دُعَاءِ الْأَحْيَاءِ وَصَدَقَاتِهِمْ مَنَفَعَةٌ لِلْأَمْوَاتِ.

وَاللَّهُ تَعَالَى يَسْتَجِيبُ الدَّعَوَاتِ، وَيَقْضِي الْحَاجَاتِ.

وَيَمْلِكُ كُلَّ شَيْءٍ، وَلَا يَمْلِكُهُ شَيْءٌ، وَلَا غِنَى عَنِ اللَّهِ تَعَالَى طَرَفَةٌ عَيْنٍ، وَمَنْ اسْتَغْنَى عَنِ اللَّهِ طَرَفَةٌ

عَيْنٍ فَقَدْ كَفَرَ وَصَارَ مِنْ أَهْلِ الْحَيْنِ.

وَاللَّهُ يَغْضِبُ وَيَرْضَى لَا كَأَحَدٍ مِنَ الْوَرَى.

وَنُحِبُّ أَصْحَابَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَلَا نَفْطِرُ فِي حُبِّ أَحَدٍ مِنْهُمْ؛ وَلَا نَتَبَرَّأُ مِنْ أَحَدٍ مِنْهُمْ، وَنُبْغِضُ مَنْ

يُبْغِضُهُمْ، وَبِغَيْرِ الْخَيْرِ يَذْكُرُهُمْ، وَلَا نَذْكُرُهُمْ إِلَّا بِخَيْرٍ، وَحُبُّهُمْ دِينٌ وَإِيمَانٌ وَإِحْسَانٌ، وَبُغْضُهُمْ كُفْرٌ

وَرِنَاقٌ وَطُغْيَانٌ.

وَنُشِبْتُ الْخِلَافَةَ بَعْدَ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ أَوَّلًا لِأَبِي بَكْرٍ الصِّدِّيقِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ تَفْضِيلًا لَهُ وَتَقْدِيمًا عَلَى جَمِيعِ

الْأُمَّةِ، ثُمَّ لِعُمَرَ بْنِ الْخَطَّابِ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ لِعُثْمَانَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ، ثُمَّ لِعَلِيِّ بْنِ أَبِي طَالِبٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ؛ وَهُمْ الْخُلَفَاءُ

الرَّاشِدُونَ وَالْأَئِمَّةُ الْمُهِتَدُونَ.

وَأَنَّ الْعَشْرَةَ الَّذِينَ سَمَّاهُمْ رَسُولُ اللَّهِ ﷺ وَبَشَّرَهُمْ بِالْجَنَّةِ نَشَهُدُ لَهُمْ بِالْجَنَّةِ عَلَى مَا شَهِدَ لَهُمْ رَسُولُ

اللَّهِ ﷺ، وَقَوْلُهُ الْحَقُّ، وَهُمْ: أَبُو بَكْرٍ، وَعُمَرُ، وَعُثْمَانُ، وَعَلِيٌّ، وَطَلْحَةُ، وَالزُّبَيْرُ، وَسَعْدُ، وَسَعِيدُ، وَعَبْدُ

الرَّحْمَنِ بْنِ عَوْفٍ، وَأَبُو عُبَيْدَةَ بْنُ الْجَرَّاحِ وَهُوَ أَمِينُ هَذِهِ الْأُمَّةِ، رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمْ جَمِيعًا.

وَمَنْ أَحْسَنَ الْقَوْلِ فِي أَصْحَابِ رَسُولِ اللَّهِ ﷺ، وَأَزْوَاجِهِ الطَّاهِرَاتِ مِنْ كُلِّ دَنْسٍ، وَذُرِّيَّاتِهِ

الْمُقَدَّسِينَ مِنْ كُلِّ رِجْسٍ فَقَدْ بَرِيَ مِنَ النِّفَاقِ.

وَعُلَمَاءُ السَّلَفِ السَّابِقِينَ، وَمَنْ بَعْدَهُمْ مِنَ التَّابِعِينَ -أَهْلُ الْخَيْرِ وَالْإِثْرِ، وَأَهْلُ الْفَقْهِ وَالنَّظَرِ- لَا

يُذَكَّرُونَ إِلَّا بِالْجَمِيلِ، وَمَنْ ذَكَرَهُمْ بِسُوءٍ فَهُوَ عَلَى غَيْرِ السَّبِيلِ.

ذكر المصنف رَضِيَ اللَّهُ تَعَالَى فِي هَذِهِ الْجُمْلَةِ طَرَفًا مِمَّا يَتَعَلَّقُ بِفَضَائِلِ أَفْرَادٍ مَخْصُوصِينَ مِنَ الْأُمَّةِ، وَهُمْ

الصَّحَابَةُ عَمُومًا، وَبَيَّنَّ مَا يَجِبُ لَهُمْ مِنَ الْمَحَبَّةِ وَالثَّنَاءِ وَكَفَّ اللِّسَانَ عَنْ ذِكْرِ مَسَاوِيهِمْ.

وَأَشَارَ إِلَى أَفْرَادٍ مِنْهُمْ عَلَى وَجْهِ التَّخْصِصِ كَالْعَشْرَةِ الْمُبَشَّرِينَ، وَأَمَهَاتِ الْمُؤْمِنِينَ؛ فَلِهَؤُلَاءِ قَدْرٌ

زَائِدٌ مِنَ الْفَضْلِ فَاقُوا بِهِ غَيْرَهُمْ مِنْ أَصْحَابِ النَّبِيِّ ﷺ، مُقْتَضَاهُ: أَنْ يَكُونَ لَهُمْ مِنَ الْقَدْرِ مَا لَيْسَ لغيرِهِمْ.

وَلَمَّا قَضَى هَؤُلَاءِ نَحْبَهُمْ صَارَ الْمُعْظَمُ فِي الْأُمَّةِ هُمُ الْعُلَمَاءُ مِنْ أَهْلِ الْفَقْهِ وَالنَّظَرِ، وَطَرِيقَةُ السَّلَفِ

ذَكَرَهُمْ بِالْخَيْرِ، وَتَوَلَّيَهُمْ لِأَنَّهُمْ خَوَاصُ الْمُؤْمِنِينَ، فَمَنْ أَعْمَلَ لِسَانَهُ فِيهِمْ بِالثَّلْبِ ابْتِلَاهُ اللَّهُ قَبْلَ مَوْتِهِ

بموت القلب، كما قال ابن عساكر في «تبيين كذب المفتري».

وَلَا نُفْضِلُ أَحَدًا مِنَ الْأَوْلِيَاءِ عَلَى أَحَدٍ مِنَ الْأَنْبِيَاءِ عَلَيْهِمُ السَّلَامُ، وَنَقُولُ: نَبِيُّ وَاحِدٌ أَفْضَلُ مِنْ جَمِيعِ الْأَوْلِيَاءِ.

وَنُؤْمِنُ بِمَا جَاءَ مِنْ كَرَامَاتِهِمْ، وَصَحَّ عَنِ الثَّقَاتِ مِنْ رِوَايَاتِهِمْ.
وَنُؤْمِنُ بِأَشْرَاطِ السَّاعَةِ: مِنْ خُرُوجِ الدَّجَالِ، وَنُزُولِ عِيسَى ابْنِ مَرْيَمَ عَلَيْهِ السَّلَامُ مِنَ السَّمَاءِ،
وَنُؤْمِنُ بِطُلُوعِ الشَّمْسِ مِنْ مَغْرِبِهَا، وَخُرُوجِ دَابَّةِ الْأَرْضِ مِنْ مَوْضِعِهَا.
وَلَا نُنْصَدِّقُ كَاهِنًا وَلَا عَرَّافًا، وَلَا مَنْ يَدَّعِي شَيْئًا يُخَالِفُ الْكِتَابَ وَالسُّنَّةَ وَإِجْمَاعَ الْأُمَّةِ.
وَنَرَى الْجَمَاعَةَ حَقًّا وَصَوَابًا، وَالْفُرْقَةَ زَيِّغًا وَعَذَابًا.

وَدِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ وَاحِدٌ، وَهُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].
وَهُوَ بَيْنَ الْغُلُوِّ وَالتَّقْصِيرِ، وَبَيْنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّعْطِيلِ، وَبَيْنَ الْجَبْرِ وَالْقَدَرِ، وَبَيْنَ الْأَمْنِ وَالْإِيَّاسِ.
فَهَذَا دِينُنَا وَاعْتِقَادُنَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.
وَنَحْنُ نَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ كُلِّ مَنْ خَالَفَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ وَبَيَّنَّاهُ.

من عيون المسائل التي ذكر المصنف رَحِمَهُ اللَّهُ تَعَالَى فِي كَلَامِهِ الْمَتَقَدِّمِ: التَّنْبِيهِ إِلَى أَنَّ الْجَمَاعَةَ رَحْمَةٌ وَصَوَابٌ، وَأَنَّ الْفُرْقَةَ شَرٌّ وَعَذَابٌ.

وَضَابِطُ الْجَمَاعَةِ: هِيَ لَزُومُ مَا كَانَ عَلَيْهِ النَّبِيُّ ﷺ وَأَصْحَابُهُ رِضْوَانُ اللَّهِ عَلَيْهِمْ تَحْتَ وَلَايَةِ مَعْقُودَةٍ.
وَأَمَّا الْفُرْقَةُ: فَأَحْسَنُ مَا قِيلَ فِي ضَابِطِ الْإِفْتِرَاقِ: هُوَ مَا ذَكَرَهُ الشَّاطِطِيُّ فِي «الْإِعْتَصَامِ» حَيْثُ جَعَلَ الْأَمْرَ الْمَوْجِبَ لَهَا مُخَالَفَةَ الْجَمَاعَةِ فِي أَصْلٍ عَظِيمٍ مِنْ أَصُولِ الدِّينِ، كَالْمُخَالَفَةِ مِثْلًا فِي إِثْبَاتِ الصِّفَاتِ، أَوْ طَاعَةِ الْوَلَاةِ، أَوْ كَوْنِ الْجَمَاعَةِ وَاحِدَةً..

فَمَنْ خَالَفَ فِي هَذِهِ الْمَسَائِلِ الْعِظَامِ وَنِظَائِرِهَا فَهُوَ مِنْ أَهْلِ الْفُرْقَةِ.

وَالنَّاسُ بِاعْتِبَارِ هَذِهِ الْمَسْأَلَةِ الْعَظِيمَةِ يَنْقَسِمُونَ إِلَى ثَلَاثَةِ أَقْسَامٍ:

الْقِسْمُ الْأَوَّلُ: أَهْلُ الْجَمَاعَةِ؛ وَهُمْ الْمُلَازِمُونَ لَهَا عَلَى الْوَصْفِ الْمَتَقَدِّمِ، مَا لَمْ يَكُنْ إِمَامٌ كَمَا يَقَعُ فِي آخِرِ الزَّمَانِ، فَعَلَى الْمَرْءِ حِينَئِذٍ خَاصَّةً نَفْسَهُ.

وَالْقِسْمُ الثَّانِي: أَهْلُ الْفُرْقَةِ؛ وَهُمْ مَنْ خَرَجَ عَنِ الْجَمَاعَةِ بِمَا يَوْجِبُ ذَلِكَ مِمَّا تَقَدَّمَ، غَيْرَ أَنَّهُ لَمْ يَخْرُجْ

مِنَ الْإِسْلَامِ.

والقسم الثالث: أهل المِلَّة؛ وهُم الخارجون عن الجماعة بما أخرجهم عن الإسلام.

وبهذه الألفاظ الثلاثة عُلِّقَت أحكام الشريعة، ولم تُرتَّب على غيرها.

والمصطلحات المؤلَّدة اليوم في هذا الباب كـ (المنهج، والفكر، والمذهب، والمدرسة) لا وزن

لها، وهي إذا أفضت إلى التباس الأحكام لَزِمَ الإعراض عنها.

وَدِينُ اللَّهِ فِي الْأَرْضِ وَالسَّمَاءِ وَاحِدٌ، وَهُوَ دِينُ الْإِسْلَامِ، قَالَ اللَّهُ تَعَالَى: ﴿إِنَّ الدِّينَ عِنْدَ اللَّهِ الْإِسْلَامُ﴾ [آل عمران: ١٩]، وَقَالَ تَعَالَى: ﴿وَرَضِيتُ لَكُمُ الْإِسْلَامَ دِينًا﴾ [المائدة: ٣].
وَهُوَ بَيْنَ الْغُلُوِّ وَالتَّقْصِيرِ، وَبَيْنَ التَّشْبِيهِ وَالتَّعْطِيلِ، وَبَيْنَ الْجَبْرِ وَالْقَدَرِ، وَبَيْنَ الْأَمْنِ وَالْإِيَّاسِ.
فَهَذَا دِينُنَا وَاعْتِقَادُنَا ظَاهِرًا وَبَاطِنًا.
وَنَحْنُ نَبْرَأُ إِلَى اللَّهِ تَعَالَى مِنْ كُلِّ مَنْ خَالَفَ الَّذِي ذَكَرْنَاهُ وَبَيَّنَّاهُ.
وَنَسْأَلُ اللَّهَ تَعَالَى أَنْ يُثَبِّتَنَا عَلَى الْإِيمَانِ، وَيَخْتَمَ لَنَا بِهِ، وَيَعْصِمَنَا مِنَ الْأَهْوَاءِ الْمُخْتَلِفَةِ، وَالْآرَاءِ
الْمُتَفَرِّقَةِ، وَالْمَذَاهِبِ الرَّدِّيَّةِ، مِثْلَ الْمَشْبَهَةِ، وَالْمَعْتَزَلَةِ، وَالْجَهْمِيَّةِ، وَالْجَبَرِيَّةِ، وَالْقَدَرِيَّةِ وَغَيْرِهِمْ مِنَ الَّذِينَ
خَالَفُوا السُّنَّةَ وَالْجَمَاعَةَ، وَخَالَفُوا الضَّلَالََةَ وَنَحْنُ مِنْهُمْ بُرَاءٌ، وَهُمْ عِنْدَنَا ضَلَالٌ وَأَرْدِيَاءٌ.
وَبِاللَّهِ الْعِصْمَةِ وَالتَّوْفِيقِ.

من خصائص هذا الدين - ولا سيما في الأصول الثلاثة الكبار (الرب، والرسول،
والدين) -: الوجدانية والفردانية؛ فالرب واحد، والرسول واحد، والدين واحد.
ولم يختلف أهل الإسلام في وجدانية الرب والرسول، وإن أخطؤوا في بعض الأفراد المتعلقة بهذه
الوجدانية، إلا أنهم اختلفوا في وجدانية الدين، وانتحلت طوائف منهم مقالات مخالفة للدين الذي جاء
به النبي ﷺ في أبواب الإيمان، والقدر، والسمع والطاعة، كالمعتزلة والجهمية، والمُشَبَّهة والجبرية
والقَدَرِيَّة؛ فهؤلاء بما أتوا هم مخالفون للدين الصحيح.
وأما المسلمون حقاً فهم الباقيون على ما كان عليه النبي ﷺ وأصحابه رضوان الله عليهم.
وقد أشار إلى هذا المعنى فأحسن السَّفاريني إذ قال:

اعلم هُديت أنه جاء الخبر عن النبي المصطفى خير البشر

بأن ذي الأمة سوف تفرق بضعا وسبعين اعتقادا والمحق

ما كان في هذي النبي المصطفى وصحبه من غير زُيغ أو جفا

والله أعلم، وصلى الله وسلم على عبده ورسوله محمد وآله وصحبه أجمعين.